عناصر الإجابة (الموضوع الاول)	العلامة مجزأة	العلامة مجموع
الجزء الأول:		**06**
السؤال الأول:		
الأركان الشكلية لعقد الشركة هي		
• الكتابة: يجب أن يكون عقد الشركة مكتوبا عند الموثق وإلا كان باطلا، ويجب أن يحتوي على البيانات التالية: اسم الشركة ونوعها وغرضها ومدتها ورأسمالها وأسماء الشركاء ومركز الشركة الرئيسي وكيفية إدارتها.	1.5	
• الشهر: لا يعتبر شرطا لصحة عقد الشركة وإنما فقط شرط لنفاد العقد المنشئ للشخصية المعنوية في مواجهة الغير، وتتمثل إجراءات الشهر في القيد بالسجل التجاري (لا تتمتع الشركة بالشخصية المعنوية إلا من تاريخ قيدها في السجل التجاري المادة 549 من ق ت ج) وإيداع ملخص العقد التأسيسي للشركة في النشرة الرسمية ، ونشر هذا الملخص في جريدة يومية.	1.5	
السؤال الثاني:		
خصائص النفقة العامة هي		
– أن تكون مبلغا ماليا تدفعه الدولة للحصول على سلع وخدمات لممارسة نشاطها.		
– أن يخرجها شخص معنوي عام (الدولة، الولاية، البلدية...الهيئات العامة).		
– تستخدم لتحقيق المنفعة العامة.	6x0.5	
– تتأثر بالإمكانيات الإنتاجية للدولة ومواردها.		
– تؤثر النفقة العامة على النشاط الاقتصادي		
– النفقة العامة في تزايد مستمر.		
الجزء الثاني:		**06**
1– نوع الشركة: شركة ذات مسؤولية محدودة.	1	
التعليل: لأن الشروط الواردة في العقد التأسيسي تنطبق على الشركة ذات المسؤولية المحدودة (انتقال الحصص عن طريق الإرث ، حصص ذات قيمة اسمية غير ممثلة في سندات قابلة للتداول)، ولا تحمل خصائص الشركات الأخرى.	1	

عناصر الإجابة (الموضوع الاول)	العلامة مجزأة	العلامة مجموع
2- الأركان الموضوعية الخاصة لتأسيس ش .ذ.م.م:		
- تعدد الشركاء: تعدد الشركاء أمر ضروري لقيام الشركة ويجب أن لا يتعدى عدد الشركاء 20 شريكا في هذا النوع من الشركات.	1	
- تقديم الحصص: يجب على كل متعاقد أن يلتزم بتقديم حصته للشركة سواء كانت نقدية او عينية وفي هذا النوع من الشركات لا يجوز تقديم حصص العمل وأن لا يقل رأس مال الشركة عن الحد الأدنى (100000 دج).	1	
- نية المشاركة: يجب ان تتحد نية المشاركين من اجل استغلال مشروع الشركة الذي يكون مشروعا وممكنا، بغرض تحقيق الأرباح وتحمل المخاطر.	1	
-اقتسام الارباح و الخسائر: تقسم الارباح والخسائر في هذه الشركة حسب نسبة حصته في رأس المال	1	
(تقبل الاجابة وفقا للإجراءات الجديدة الخاصة بـ ش ذ م م)		
الجزء الثالث		**08**
1)عقد العمل الذي أبرمه عبدالقادر مع الشركة : عقد عمل محدّد المدة .	0.5	
التعليل: عقد مكتوب، مدة سنة قابلة للتجديد ، استخلاف عامل تغيب عن العمل مؤقتا.	0.5x3	
2) العناصر الأساسية التي يقوم عليها هذا العقد هي:		
- الأجر: هو ركن أساسي ، يعبّر عن المقابل المالي للعمل الذي يلتزم صاحب العمل بدفعه للعامل مقابل الجهد الذي يقدمه لهذا الأخير. يتكون الأجر من عنصرين أساسيين: الأجر المتغير، الأجر الثابت.	1.5	
- الزمن: المدة التي يضع فيها العامل نشاطه المهني وخبرته وجهده في خدمة ومصلحة صاحب العمل، وتحدد المدة مبدئيا بحرية، ويقترن عنصر الزمن بطبيعة العمل المطلوب إنجازه سواء كان لمدة غير محددة أو لمدة محددة.	1.5	
- التبعية: يقصد بها التبعية القانونية فصاحب العمل "متبوع" والعامل " تابع" أي صاحب العمل هو صاحب السلطة والمشرف والموجه والمراقب أما العامل يلتزم بطاعة وتطبيق الأوامر والتعليمات.	1.5	
3) – قرار العزل الذي صدر في حق العامل "عبد القادر": صحيح.	0.5	
– التعليل: لأن العامل "عبد القادر" ارتكب خطأ جسيما المتمثل في عدم تنفيذ أوامر المستخدم المتعلقة بالتزاماته المهنية(رفض تقديم التقرير من دون عذر مقبول).	1	

عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)	العلامة مجزأة	العلامة مجموع
الجزء الأول:		**06**
السؤال الأول:		
1- تعريف الميزانية العامة للدولة:" تتشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية، والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها " المادة 6 من قانون المالية 1984.	0.5	
2- المبادئ الأساسية للميزانية العامة للدولة:		
أ- مبدأ السنوية: يقضي هذا المبدأ بأن مدة سريان الميزانية سنة كاملة.	0.5	
ب-مبدأ العمومية: يعني هذا المبدأ إظهار كافة الإيرادات وكافة النفقات مهما كان حجمها بحيث تتضح جميع عناصر الإيرادات وجميع عناصر النفقات دون إجراء المقاصة بين المصروفات والإيرادات.	0.5	
جـ- مبدأ الوحدة: يقصد به إدراج كافة عناصر الإيرادات العامة والنفقات العامة في بيان واحد دون تشتيتها في بيانات مختلفة أي اعتماد تقديرات الميزانية في وثيقة واحدة.	0.5	
د- مبدأ عدم التخصص: يعني هذا المبدأ أن لا يخصص نوع معين من الإيراد لتغطية نوع معين من الإنفاق.	0.5	
هـ - مبدأ التوازن: معناه تحقيق توازن الإيرادات العامة مع النفقات العامة.	0.5	
السؤال الثاني:		
1- تعريف الترقية: هي الجزاء المادي والمعنوي على إبراز الكفاءة والقدرة على إتقان العمل ، أي الاعتراف الصريح بجدارة ومهارة العامل في أدائه لعمله.	01	
2- حالات الترقية:		
أ- الحالة الأولى: تتعلق بالترقية داخل السلم الوظيفي ، ويتم ذلك بنقل العامل من درجة إلى درجة أعلى ضمن السلم المهني المصنف فيه.	01	
ب-الحالة الثانية: تتمثل في نقل العامل من منصب عمل إلى منصب عمل آخر وأهم من المنصب الأول.	01	
الجزء الثاني:		**06**
1- الوثيقة التي وقع عليها فريد و يوسف عند الموثق هي : عقد البيع	0.5	
تعريف عقد البيع: حسب نص المادة 351 من القانون المدني الجزائري: "البيع عقد يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل إلى المشتري ملكية شيئ أو حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدي" .	01	

عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)	العلامة مجزأة	العلامة مجموع
2- التزامات السيد فريد(المشتري):		
أ) الالتزام بدفع الثمن: يلتزم المشتري بدفع الثمن النقدي المتفق عليه في العقد للبائع ويدفع ثمن المبيع في مكان تسليم المبيع ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك.	01	
ب) التزام بدفع نفقات البيع: يتحمل المشتري نفقات التسجيل و الطابع و رسوم الإعلان العقاري والتوثيق و غيرها من النفقات. ما لم يوجد نص قانوني يقضي بغير ذلك.	01	
ج) التزام بتسّلم المبيع: يتم استلام المبيع من طرف المشتري في الزمان و المكان المتفق عليهما في العقد دون تأخير.	01	
3- البائع (يوسف) هو الذي يتحمل مسؤولية الخلل التقني.	0.5	
باعتباره ضامنا للعيوب الخفية حتى لو لم يكن عالما بوجودها طبقا لنص المادة 379 من القانون المدني الجزائري: " يكون البائع ملزما بالضمان اذا لم يشتمل المبيع على الصفات التي تعهد بوجودها..... ويكون البائع ضامنا لهذه العيوب و لو لم يكن عالما بوجودها ".	01	
الجزء الثالث:		**08**
1- نوع هذه الشركة: شركة مساهمة	1	
التبرير: هذه الشركة ينقسم رأس مالها إلى أسهم ، وعدد الشركاء لا يقل عن 7 شركاء.	1	
2- تأسست هذه الشركة باللجوء العلني للادخار و يم ذلك بطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام للجمهور.	1	
و الاكتتاب هو الإعلان الإرادي للشخص بالاشتراك في مشروع الشركة بتقديم حصته في رأس المال ويتم إثبات الاكتتاب بالأسهم ، ويخضع الاكتتاب لشروط معينة: - يجب الاكتتاب في رأس المال الشركة بكاملها. - يجب أن يكون الاكتتاب جديا وباتا، أي لا يتعلق على شرط معين. - لا يجوز إصدار أسهم الشركة بأقل من قيمتها الاسمية.	02	
3- مقدار ربع رأس المال: 000 500 12 = 4/ 000 000 50 .	0.5	
يمكن ان يتخذ قرار حل الشركة من طرف الجمعية العامة في حالة انخفاض رأس المال الى 12 مليون دج (اقل من الربع) وعليه فان مجلس الإدارة ملزم خلال الأشهر الأربعة الموالية للمصادقة على حسابات التي كشفت هذه الخسائر باستدعاء الجمعية العامة غير العادية التي تتخذ قرارا بعدم حل الشركة.	02.5	